

الشيخ : انظر الآن الاخلاص في الوفاء من جهة وعدم الاعتماد على ما فعله ، أنتم تسمعون بأن الصوفية يقولون فلان أخذه الحال ، أنا أنكر هذا الشيء لكن له معنى هذا الكلام لازم تعرفوه معي ، قضية الإنسان أحيانا يأخذه الحال هذا ليس مستنكر أبدا لأن الإنسان أحيانا لازم ينفصل عن الوجود المادي هو بارتفاعه إلى الأعلى واتصاله بالملا الأعلى ، هذا الرجل لما ألقى الخشبة وفيها المائة دينار بلا شك أخذه الحال .

الحلي : الحال الإيماني ؟

الشيخ : اسمح ، اسمح لي ؛ فنحن نقول الصوفية يقولون أخذه الحال يعني ذاك جنان عم يذكر الله وأخذه الحال لا ، هذا أخذه الحال ، هنا أخذه شعوره بأنه يجب عليه أن لو كان له أجنحة أن يطير إلى تلك البلد من أجل ماذا ؟ أن ينقده النقود وفاء بالوعد ؛ لكن ليس طالع بيده ، إذن ما يفعل ؟ ها ، لا جود إلا بالموجود ، هذا الذي يطلع بيده دك النقود بالخشبة ورمها في البحر إلى آخره ؛ لكن هذا الحال الذي أخذه ما استمر معه فهو يرجع للوضع الطبيعي والوضع الطبيعي يعبر عنه لما جاء عند صاحبه تجاهل كل شيء فعله وأخرج من جيبه ونقده مائة دينار ، لو كان يريد يعتمد على ذلك الفعل كان يقول له أنا بعثت لك بالبريد الإلهي مائة دينار لعله وصلك ، ما يعرفه هذه قضية خارجة عن طوع الإنسان رأيت ؛ ولذلك تجاهل الموضوع ونقده مائة دينار ، هذا بلا شك منتهى الوفاء والإخلاص والعمل بالوسائل المادية والوسائل إذا صح تسميتها الروحية أو الإلهية جمع بين الأمرين ورجع إلى نظام الأمر المعتاد ، فنقده المائة دينار ؛ انظروا الآن موقف الدائن ليذكرنا بالمثل السائر " **إن الطيور على أشكالها تقع** " لو واحدا من الأغنياء اليوم جاء بهذا البريد الإلهي الذي لا مثيل له مائة دينار يحطهم بجيبه بخزائنه ولما يجيء المدين ويدفع له يقول له جزاك الله خيرا لأن هذا المدين ما يقدر يقيم الحجة عليه أنه أنا بعثت لك مائة دينار كما نفعل نحن اليوم بطاقة مستردة إنه أنا بعثت لك ما في شيء من هذا ، فوق الأسباب الكونية الطبيعية الذي وقع ؛ لكن هذا الغني مثل هذا المدين كلاهما في الخوف من الله وفي تقوى الله سواء ، ماذا فعل ؟ (**قال له يا أخي أنا يوم الميعاد خرجت لاستقبالك وتلقيك ما جئت لكن وجدت خشبة فأخذتها وكسرتها ووجدت بها مائة دينار ، ما القصة ؟ قال له القصة كذا وكذا وحكى له القصة ورد عليه المائة دينار وقال له بارك الله لك في مالك**) ؛ هذا تفسير لقوله تعالى : **((ومن يتق الله يجعل له مخرجا))** يعني سخر الله لهذا الإنسان البحر الموج الأمواج هذه المتلاطمة ... الجبال الراسخات البواخر التي رأيتموها الضخمة كأنها بلد تمشي في البحر ، ربنا عز وجل سخر هذا الموج لهذا الإنسان المتقي فتقوى الله عز وجل تأتي بالعجائب لكن نحن مع الأسف اليوم ما عندنا نحس بأثر التقوى إلا نادرا ونادرا جدا ؛ الحديث الثاني الذي أذكره بهذه المناسبة وهو معجزة وآية أيضا أخرى تؤكد أثر تقوى المسلم لله عز وجل وكيف أن ربنا يسخر له الكون ، قال عليه السلام)

خرج رجل ممن قبلكم يمشي فسمع صوتا من السحاب) ، صوت من السحاب حتى في زمن استعلاء الطائرات على السحاب لا يمكن أن يسمع صوت البشر إلا صوت دوي الطائرات ، هذا الإنسان في ذاك الزمان يسمع صوت من السحاب كلام يفهمه (اذهب يا سحاب واسق أرض فلان) عجيب ، عمرها ما صارت هذه (كان السحاب يمشي هكذا وإذا به يمشي لجهة أخرى ؛ فمشى مع السحاب إلى أن وجد السحاب ، يفرغ مشحونة من ماء المطر على حديقة أطل فيها فوجد فيها صاحبها يعمل في فتح طريق الماء إلى آخر ما هنالك من نظام الزرع ، سلم على الرجل باسمه الذي سمعه من فوق من السماء ، قال له ما خبرك أنت ؟ اراك رجلا غريبا ما عرفك باسمي ؟ حكى له القصة التي سمعها بأذنه ، قال له فبم ذاك ؟) يعني كأنه شرح له أن هذه كرامة من الله لك ولا بد أنك تكون من المقربين عند الله حتى سخر الله لك السحاب المطر والمطر ينزل في الحديقة وخارج الحديقة لا شيء ، يعني أشبه شيء يذكرنا بحديث أنس بن مالك رضي الله عنه في الصحيحين لما كان الرسول عليه السلام يخطب يوم الجمعة حين دخل أعرابي فقال : " يا رسول الله هلكت الأموال والعيال من قلة الأمطار فادع الله لنا " فقال عليه السلام ورفع يديه حتى بان إبطاه (اللهم اسقنا اللهم اسقنا) فجاشت السماء بالأمطار كأفواه القرب ، يقول أنس " فالمدينة تمطر وحواليها لا مطر " يذكرني القصة هذه بهذه الحادثة في زمن الرسول عليه السلام كيف أن الله استجاب دعاء الرسول ؛ فالمدينة يصب فيها المطر أما خارج المدينة لا شيء وبالعكس قال أنس " فاستمرت تمطر سبتا أي أسبوعا كاملا إلى أن جاء الجمعة الثانية ورسول الله يخطب " ، قال أنس " جاء الرجل نفسه أو غيره قال يا رسول الله هلكت الأموال والعيال من كثرة الأمطار " عكس الأولى " فادع الله لنا " قال عليه السلام (اللهم حوالينا ولا علينا ، اللهم على الآطام والضراب والجبال ومنابت الشجر) ، قال " فانكشفت السماء فكانت كالجونة " يعني كالترس كأنه في ترس كبير حول المدينة فأصبحت المدينة لا مطر فيها وما حولها أيش ؟ أمطار وعلى الآكام والجبال ومنابت الشجر ، هذا كله تصرف من الله عز وجل اطاعة عفوا استجابة لدعاء نبيه عليه الصلاة والسلام ؛ هنالك (نجد هذا الرجل صاحب الحديقة يقول للذي سمع الصوت من السحاب أنا والله لا أدري لكن أنا عندي هذه الأرض وهنا الشاهد : عندي هذه الأرض وأزرعها فإذا ما حصدها جعلتها ثلاثة أثلاث ، ثلث أعيده إلى الأرض ، وثلث أنفقه على نفسي ، وثلث أتصدق به على جيراني ومن حولي فقال له هذا هو ، بهذا أنت استحققت أن الله عز وجل سخر لك السحاب لأنك تتقي الله في مالك) ، لا تنس نفسك ، لا تنس أرضك التي هي سبب رزقك ولا تنس جيرانك الذين هم من حولك من الفقراء والمساكين ؛ إذن حل هذه المشكلة وبدل هذه البنوك هو أن نغير ما في أنفسنا حتى يغير الله تبارك وتعالى ما بنا ، حينذاك ستجد

المسلمين هم أنفسهم يعالجون الموضوع الآن معالجة ، أقول الآن يعني بعد أن يهيئوا أنفسهم ويغيروها يعالجون المشاكل هذه التي تعترض سبيلهم ويستغنون عن البنوك الربوية القائمة على معصية الله ، وهذا ما أردت أن أجيب عن سؤال ما هو البديل ، فهاتوا غيره إن كان عندكم .

السائل : بالنسبة لاستئجار الصندوق ودفع الأجرة للبنك هل هذا يحمل على الآية الكريمة ((**وتعاونوا على**

البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان)) ؟

الشيخ : يحمل على الشرط الأول منها

السائل : الشرط الأول

الشيخ : أينعم يعني خلاف ما يظن بعض الناس يعني لو تصورنا أن البنوك الآن صارت صناديق كلها شو رأيك يعني صارت إلى خير وإلا إلى شر ؟

السائل : ولكن هذا المال الذي يدفع ..

الشيخ : أجبني .

السائل : إلى خير .

الشيخ : طيب أيش ولكن ، ولكن في مجال استدراك .

السائل : القصد بأن هذا المال الذي يدفع فإنه يعمل به في عمل غير شرعي .

الشيخ : يعني إن شاء الله بذك تصل بمنطقك إنك تحرم الخباز أن يبيع الخبز ؟

السائل : لا يا شيخ .

الشيخ : هو يعتاش بالخبز يعيش وقس على ذلك الفاكهاني وكل الحاجيات التي هو بحاجة إليها ما يريد يشتريها يعني ما يجوز ؟ يجب أن ننظر إلى أن الإعانة إذا كانت إعانة مباشرة في المعصية فهذا هو الذي يعنيه

قوله تعالى في تمام الآية : ((**ولا تعاونوا على الإثم والعدوان**)) عرفت كيف ؟

الشيخ : أما أنت لو جاءك مرابي تعرفه مرابيا أي ماله حرام ، وهذه مسألة الحقيقة مهمة ولها فروع كثيرة ، يريد أن يشتري منك كتابا تبيعه أم لا ؟

السائل : أبيعته .

الشيخ : لكن هذا المال ما رأيك فيه ؟ المال الذي اشتري به الكتاب

السائل : ربا

الشيخ : مال ربوي ، طيب فكونك تبيعه هو الجواب الصحيح لكن لما نريد ندرس هذا الجواب الصحيح

نريد ندرس ما وجهة نظرنا حينئذ في ماله المكتسب ؟ نحن نقول هو آثم في طريقة كسبه لماله المحرم لكنك

أنت لست عاصيا في بيعك للكتاب لأنك في هذا البيع لا تساعد على منكره بل لعلك تخفف عنه أو

تحاول أن تصرفه عنه ؛ واضح ؟

السائل : نعم طيب بالله إذا سمحت ... في الوقت الحاضر أنه من الآن حتى يهيئ لنا الله المجتمع الصالح الذي حكيت عنه ليأتي ويغير النظام المالي في الوقت الحاضر ، طيب هذه الفترة التي قد تطول طبعاً في الوقت الحاضر لأنه ما في بوادرها الآن ؛ ماذا نفعل نحن ، نحن نعرف الآن أن كل في البلد الموجودات من الخارج الملابس وكل شيء ، كل مقومات الحياة نستوردها من الخارج ولا يمكن للتاجر أن يستورد أي شيء إلا عن طريق اعتماد في البنك ، مستحيل يعني ؛ فإذا اعتمدنا رأيك الآن وحاولت أن أنهي الشغلة التي في البنك فالحياة ستتوقف وعجلة الانتاج ستتوقف وبالتالي سنرجع إلى التخلف مرة ثانية فما رأيك ؟

الشيخ : كلامك فيه مناقشة من عدة جوانب ؛ فلنأخذ آخر كلمة سمعتها منك سنرجع إلى التخلف ما هو التخلف الذي تعنيه ؟

السائل : التخلف أنه الآن نتوقع على أنفسنا الآن ونفصل عن العالم الذي حولنا

الشيخ : وهذا واجبنا ، وهذا واجبنا كيف لا ؟

السائل : بالعكس نحن أصلاً حملة رسالة ويجب أن نبلغها للعالم كله والوسائل كلها لازم نستغلها .

الشيخ : - يضحك - رأيت كيف يعني أنت تريد تصدر دعوتنا بطريقة مشروعة يا أستاذ وإلا غير مشروعة ؟

السائل : مشروعة .

الشيخ : طيب فقط نحن نتكلم أن هذه الوسائل غير مشروعة وسؤالك لريشما يتييسر لنا تحقيق المجتمع الإسلامي وإيجاد البنوك البديلة عن هذه البنوك ما هو العمل ؟ وإلا توقفنا وتخلفنا ، تخلفنا عنمن ؟ عن الكفار ، هنيئاً لنا وذاك ما نبغي ... لا اسمح لي .

السائل : عفوا أنا بحكي لك

الشيخ : معليش خذ واعط معي ، في زمن الرسول عليه السلام من كانوا المتقدمين ومن كانوا المتخلفين من الأمم فارس والروم والعرب ؟

السائل : فارس الروم كانوا متقدمين .

الشيخ : ومن نجح بعد هذا ؟

السائل : العرب .

الشيخ : لا ، اريدك تقول بنفس التقدم والتخلف من الذي نجح المتقدم وإلا المتخلف ؟

السائل : المتخلف .

- الشيخ يضحك رحمه الله - .

السائل : لا ، عفوا السبب هو وجود رسالة ... بانفتاحهم على العالم

الشيخ : بارك الله فيك ، هذا الذي نريده نحن هذا الذي نريده وهذا واقعنا الآن ، نحن واقعنا الآن نحن متخلفون عن الدولتين اللتين يقولون عنهم العظيمنتين الشرقية والغربية ، متخلفين لكن نحن متخلفون ديننا أم مدنية ؟ مدنية صح ؟

السائل : نعم .

الشيخ : طيب ما يضرنا هذا التخلف المدني مادام كان مثله في الزمن الأول باعتراف الجميع وأنت معنا ، ما ضرهم هذا التخلف حينما تمسكوا بدينهم ؛ فإذا التاريخ يعيد نفسه نحن ما يضرنا التخلف أبدا إذا نحن ما تمسكنا بأحكام ديننا ، فهذا التمسك هو الذي يقدمنا وهو الذي شرحت آنفا ، هو الذي يكون البديل لحل كل المشاكل التي قد تعترضنا وتحيط بنا اليوم ومن تنحوا منحاهما من الدول التي يسمونها ايش ؟

السائل : النامية

الشيخ : الدول النامية وايش القسم الثاني

السائل : المتقدمة

الشيخ : لا لا الدول المتخلفة طيب ودولتنا هنا من هذا القبيل كيف عم تحاول في أن تستقل في أن تعيش بدون ما ايش ؟ تستعين بما عند الدول الأخرى وإنما تكتفي ايش ؟ ذاتيا ، هذا معناه إنه ممكن حينما تكون هناك دولة قوية في مناجها في نظامها في قانونها تستطيع أن تستغني عن كثير مما أشرت إليه آنفا من الاستيرادات التي لا تكون من الضروري ، الآن أنت ذكرت مثال الحديد صح ؟

السائل : نعم

الشيخ : طيب لماذا ذكرت مثال الحديد وما ذكرت الأشياء الكمالية ؟

السائل : لأنه مجال تخصصي .

الشيخ : معلش كونه مجال تخصصك كونك أنت متخصص في شيء وكون آخر متخصص في الخشب ما هو الذي يفرض البحث لأن البحث واسع له جوانب كثيرة جدا ، فالمفروض في مثل هذا البحث أنه نتفق على كلمة سواء إنه نحن نستطيع أن نكتفي بالضروريات لأني قلت في كلامي السابق ((**إلا ما اضطررتم إليه**)) " **الضرورات تبيح المحظورات** " لكن الضرورة تقدر بقدرها ؛ فإذا نحن الآن قلنا جدلا الحديد ضروري لا يمكن الاستغناء عنه ، الخشب ضروري لا يمكن الاستغناء عنه ؛ حينئذ نحتاج نضطر نستورد هذا الذي لا يمكن الاستغناء عنه لكن ما رأيك الآن أنت الحرب التي قامت في أفغانستان نحو عشر سنوات كانوا يستعملون حديد وخشب ؟

السائل : السلاح طبعا كله استيراد الذي مع الثوار .

الشيخ : ما جاويتي .

السائل : عفوا بغض النظر حديد أو خشب السلاح استيراد لأنه ضروري .

الشيخ : هؤلاء الذين صاروا في العراق كم مليون أين الحديد وأين الخشب المشكلة ... ؟

السائل : شيخنا الضرورة تقاس مثلا بعدم الحاجة لها فهم ليسوا بحاجة لخشب هم بحاجة إلى السلاح

فاستوردوه من الخارج .

الشيخ : لا يا أخي أنا ما أحكي عن المجاهدين المقاتلين عن المشردين ، المشردين الشعب الأفغاني المسلم

الذي أخرج من دياره وتفرقوا شذر مذر هؤلاء عايشين تحت خيام لا ترد عنهم لا حر ولا قر فهؤلاء ما سائلين الآن عن حديد وعن خشب و إلى آخره ، هم يريدون ينجوا بأرواحهم ويخرجوا الكافر المحتل بلادهم

الشيوعيين هؤلاء حتى يعيدوا بقى نظام الحكم والدولة الإسلامية وما شابه ذلك ، قصدي أقول الأمة التي

تعزم على الحياة آخر ما تفكر في قضية الحديد والخشب تفكر في السلاح تفكر بأن تستقل بتصرفها في

نظامها في قانونها في بلدها في دولتها إلى آخره ؛ المهم يا أخي المشكلة مثل ما قلت لك والمشكلة تحتاج إلى

شرح ، المشكلة داخلية في القلب ، الرسول عليه السلام يقول فقط أين نحن وما يقوله الرسول (من أصبح

منكم معافى في بدنه آمنا في سره وعنده قوت يومه فكأنما سقت إليه الدنيا بحذافيرها) الذي يفكر

هذا التفكير ويتربى لم المشكلة عويصة لأنه ما في عندنا نحن تربية على هذه التوجيهات النبوية الكريمة الذي

يعيش على هذا الأساس من التوجيهات يصير شعب غير شعبنا اليوم المرفة الذي ما يستطيع إلا أن يكون

متنعما ويتخذ يعني كل الوسائل التقدمية ؛ أنا لا أقول إن هذا محرم في الإسلام لكن أنا في حدود إنه ممكن

الاستغناء عن كثير من الأمور لكي لا نضطر أن نرتكب مخالفات إسلامية ، فالمثال الذي ذكرته أنت مثال

بلا شك يختلف عن الاستيرادات الأخرى الكثيرة التي هي من الكماليات ويمكن الاستغناء عنها بسهولة

جدا ؛ فلو وفرنا هناك من أجل هذه الضروريات لنقل مثل الحديد والخشب إلى آخره هل قلت عمليات

البنوك وإلا كثرت ؟

السائل : قلت .

الشيخ : هذا هو ؛ ولذلك لما تقل هذه الناحية ممكن حينئذ يسهل علينا وضع حلول ومعالجات إسلامية

بديلا عن تلك المعالجات الموجودة في هذه البنوك التي تتعامل بالربا ؛ على كل حال لن يستطيع كما قلت في

أول كلامي واحد مثلي أو عشرات أن يقدموا بديلا عن هذه البنوك مع كونها قائمة بمحض اختيار المقيمين

لها حيث لا يجرمون ولا يخللون مع ذلك حتى وصلوا إلى هذه المرتبة من التنظيم ، كم سنة أخذ هذا الأمر ؟

سنين طويلة جدا ؛ فلما يريد جماعة من المسلمين يتفقون على التفكير في تحصيل البديل لوضع المخطط

النظري ربما يحتاج إلى سنين ؛ أما التنفيذ فقد يحتاج إلى أكثر وأكثر ؛ حينئذ ما الحل ؟ الحل القناعة أنه ما

نتوسع على حساب أيش ؟ التعامل مع البنوك لأنه نحن مضطرين ، ما في ضرورة أبدا ، الضرورة وهنا لا بد من التذكير بأمر مهم جدا يخطئ فيه الناس الضرورة لا تحلل الحرام وهي لما تقع ، الضرورة لا تحلل الحرام الذي لم يقع بعد ، يعني واحد يرتكب محرم حتى ما يقع في محذور هذا ما ضرورة وإنما الضرورة فيما إذا وقعت مثلا إنسان في صحراء ((إلا ما اضطرتم إليه)) مشى ساعة ساعتين ثلاثة إلى آخره نفذ الزاد وشيء معه وصبر وصبر وصبر إلى آخره فيما بعد أصبح يشعر أن قواه ستنتهار وربما يهلك من أيش ؟ من الجوع ، وجد ميتة وجد خنزير اصطاده قتله أكله ميت إلى آخره ، هنا يقال الضرورات تبيح المحظورات ، إلا ما اضطرتم إليه لكن إنسان ما وصل لهذه المرتبة من الحاجة والاحساس بالجوع ، نفترض من باب التوضيح خرج من البلدة التي هي موطنه بعد صلاة الفجر ومشى في الصحراء ست ساعات نفذ الزاد نفذ الطعام ، أصابه شيء ضاع المال ضاع كل شيء إلى آخره وجاع هكذا صبر صبر صبر للساعة اثني عشر يعني غروي يعني المغرب حينئذ شعر بأنه إذا ما أكل يخشى أن يموت جوعا ، نحن نقول هذا الرجل تمتع بقوله تعالى : ((إلا ما اضطرتم إليه)) تقريبا هذا صبر اثني عشر ساعة نجىء بصورة ثانية نفذ الزاد الظهر ما عاد في زاد لكن هو لم يحس بما حس به المغريبات وجد أكلة محرمة قال أنا أكل الآن خشية أن أجوع أول الليل ، هذا لا يجوز له أن يأكل ؛ لماذا ؟ لأنه ما وقع في الضرورة ؛ واضح الفرق بين المثالين ؟

السائل : نعم .

الشيخ : الآن حياتنا نحن هكذا ، ينطبق عليه المثال الثاني ما المثال الأول ، نحن حتى ما نتخلف لازم نسوي كذا وكذا ، ما كذا وكذا يعني ارتكاب مخالفات شرعية ، لا هذا لا يبرر ، هذا ليس بضرورة إذا وقعنا ؛ حينئذ يجوز لنا أن نرتكب ما حرم الله ؛ أنا أذكر حادثة وقعت لي أنا شخصيا ، أولا لأنه مثال لما قلنا أولا وكتاريخ ، أنا أول سفرة سافرتها لبيت الله الحرام سافرتها بطريق البر وكانت مركوبي سيارة يسمونها هنا بيكاب سيارة شحن صغيرة .

الشيخ : ومشيت فينا السيارة مسافة لا بأس بها وبدأت تسخن ويتبخر الرديتر وينقص الماء ، كل شوية السائق عنده تنكات ممتلئة ماء كل شوية يعيها بعد ما يبردها ويمشي فيها وكنا مع ركب وضلنا الطريق ثم ... نعم

السائل : أي سنة هذه ؟

الشيخ : قديمة يمكن صار لها قرابة خمس وثلاثين أربعين سنة أينعم ، الشاهد وقفت السيارة وما بقي عندنا ولا ذرة ماء للشرب ما في ماء ، ماذا فعلنا ؟ فتحنا البرغي الذي تحت الرديتر وصفينا الماء الباقي في الرديتر ماء كأنه مثل الشاي هذا ، صدى ، كان طبعنا حاطين حطة بيضاء انخط الحطة على طرف الصحن ونمصه مص ، ماء لا يمكن مع ذلك نفذ الماء وأنا استلقت هكذا على الأرض كأني أريد أسلمها . يضحك الشيخ

والطلبة . وبدأ منخاري يتقاطر منه دم ، ما نريد نسوي ؟ عطشنا ، في أول مرة في حياتي وما تكررت وأرجوا أن لا تتكرر لأول مرة أفكر أيش ؟ إنه أشرب بولي ، يا ترى مجرد ما فكرت حل لي الشرب ؟ لا ، شايف حتى ما أموت يعني ما يجوز أنا أحتاط في ارتكاب أيش ؟ المحرم لما يغلب على ظني إنه إذا أنا ما شريت هذا النجس حينئذ تأتي الآية الكريمة : **((إلا ما اضطرتم إليه))** . وهذه مسألة فيها دقة متناهية ؛ لماذا ؟ لأن بعض الشباب المسلم أولاً عاطفة والحمد لله هذا خير لكنه ما هو متفقه في دينه ، إلى الآن أسأل بأنه أنا صورتي في الجواز أو في الهوية الشخصية حليق وربي هداي وعفيت عن لحيتي والآن إذا أريد أروح إلى المخابرات يخاف يظنون في إنه أنت كنت حليق والآن مربي لحيتك مثلاً يجوز أحلق لحيتي ؟ الجواب طبعاً حسب ما سمعتم أنفا لا ما يجوز ؛ لماذا ؟ لأنك أنت تريد تحلق لحيتك من أجل ما تقع ، يمكن يا أخي ما تقع ، ما يدريك أنت ؟ فما يجوز هنا يقال الضرورات تبيح المحظورات ، هنا ما في ضرورة .

الشيخ : وهذا يذكرني في قصة وقعت وأنا في الشام قبل احدى عشر سنة أو اثنا عشر سنة كنا طبعاً نلقي دروس هناك وشباب من مختلف الأجناس والحزبيات و و إلى آخره ، بدأ شاب من قبل سنة يعني السؤال الذي رايح أحكي لكم إياه ، بدأ يتردد علينا في الدرس وبعد كم شهر شعرت أنه اتخذ لحيته على طريقة بعض البلاد العربية ؛ المهم شعرت أن هذا الشاب على عجره ويجره خير مما كان عليه أول ما بدأ يتردد علينا يعني وإن كان هذا ليس بسنة لكن خير ممن هو مبتلى بحلق اللحية على التنظيف تماماً ، يوماً من الأيام يخرج من الدرس عادة لما يكون بعض الشباب عندهم أسئلة خاصة ما يلقونها على الملاء يغتمون فرصة خروجي ويطلع معي ، فقال يا أستاذ أريد أن أستشيرك في أمر ، قلنا له تفضل ، واتخذنا هكذا ناحية المسجد قال أمي تدخل علي وتترجاني أنه أحلق لحيتي وأنا في نفسي أقول يا ليت تكون لحية كاملة لماذا ؟ قال لأن أبوه لهذا الولد يعني زوج أمه كانت المخابرات ألفت عليه القبض فهو مسجون تقول الأم لولدها يكفيننا أبوك الآن مسجون ، هو مسجون لأنه محامي وإسلامي وتدخل عليه كل مرة ومرة تصير معه المشكلة وهو ما عارف ما يريد يسوي مع أمه ، فما رأيك يا أستاذ ؟ قلت له والله ما تؤاخذني يا شيخ الآن أنا مضطر أمد رجلي لأن ركبتي تعبانة ، ما تنصحي أحلقها والا لا ؟ قلت له لا ، ما أقدر أقول له كملها ؛ المهم قلت له يا أخي أنا ما أقدر أقول لك احلقها أو لا تحلقها أنا عندي حديث وأنا متشبع به تماماً يعلمنا الشرع من جهة ويعلمنا السياسة مع الناس من جهة أخرى ، رجل جاء إلى أبي الدرداء أظن قال له والدي يأمرني بتطليق زوجتي فهل أطلقها ؟ قال له لا أقول طلقها ولا أقول لا تطلقها لكني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول **(الوالد أوسط أبواب الجنة فإن شئت فطلق وإن شئت فأمسك)** رأيت كيف حولها عليه ؛ لأنه خطر أن يقول طلق ، يمكن يكون خراب بيته ولا تطلق في كمان معصية ايش ؟ الأم ؛ فهنا بقى المبتلى يريد يعمل معادلة مراجعة يعني يختار الشر الأقل على الشر الأكبر ؛ أما يضعها برقبة

الشيخ فلا ؛ فأنا قلت له في هذا الجواب ما أقول لك احلق و لا تحلق لكن أريد أن تقول لأمك ما يأتي ،
قل لها يا أمي القضية ما في اللحية ، هذا أبي بدون لحية هو في السجن قبل مني ، أبوه بدون لحية حلق ها
المخابرات ألفت القبض عليه ، أفاده حلق اللحية ؟ ما أفاده حلق اللحية ؛ ففهم أمك أن اعفاء اللحية
تقوى لله ؛ فالذي يتقي ربه ما يكون سبب لسجنه وعذابه ، هذا أبوك الله حبسه ، لماذا ؟ لأنه مسلم وله
حركات باعتباره محامي كلام ضد الدولة وضد كذا ؛ أما أنت شاب ناشئ في مستقبل العمر فمجرد ما تعفي
لحيتك ما يكون هذا سبب لإلقاء المخابرات القبض عليك ، لاسيما وأنت تريد أن تتقي الله عز وجل ؛
الشاهد إن كثيرا من الناس يستبقون النتائج ويرتكبون المحرمات حتى ما يقعوا في محذور ، هذا ما يجوز
إسلاميا أبدا وهذه نقطة فيها دقة فيجب مراعاتها . تفضل .

السائل : ركب عامل على ظهر السيارة رب عمله ورب العمل يدري أو لا يدري ففي الطريق وكان رب
العمل هو الذي يقود السيارة أخطأ رب العمل في قيادة سيارته فتسبب خطؤه هذا في حادث أدى إلى قتل
هذا العامل فما حكم الدية في هذه الحالة على رب العمل ... ؟

الشيخ : يجب في اعتقادي أن يدرس الواقعة دراسة دقيقة من حيث النتيجة التي وقع فيها القتل ؛ فهنا أن
السائق أخطأ خطأ ما في قيادة السيارة لو كان الراكب على ظهر السيارة كان ركوبه في داخل السيارة هل
يحكم أهل الخبرة في قيادة السيارة أن هذا المحذور الذي وقع كان يقع أيضا بسبب خطأ السائق ؟ الجواب
كان يقع أو كان لا يقع إن كان الواجب يقع حينئذ نقول هذا قتل خطأ لأن العلة ما هي لركوبه على ظهر
السيارة وإنما هو بسبب إساءته قيادته السيارة واضح لهذا ؟

السائل : نعم

الشيخ : وإذا كان الجواب لو كان الشخص راكبا داخل السيارة ركوب عادي ما ينتج منه القتل هذا حينئذ
السائق غير مسئول إلا إذا كان يعلم أن ركوبه في هذه الصورة قد يورطه ويلقيه في المهلكة حينئذ يكون
مسئول السائق ، واضح الجواب ؟ .

السائل : لو تكلمت لايضاح أكثر يعني ربما أنا ... ؟

الشيخ : أقول هي السيارة ما صفتها ؟

السائل : السيارة بيك اب .

الشيخ : بيك أب طيب هذا الرجل كان راكب على ظهر السيارة ، أنت لما تقول ظهر السيارة ماذا تعني ؟

السائل : في الصندوق الخلفي .

الشيخ : يعني على أرضية السيارة ؟

السائل : تقريبا على أرضية السيارة .

الشيخ : لا يا أخي ما في تقريبا في تحديدا ، في الأسئلة كثير من إخواننا يقولون تقريبا وهذا لا يحل الإشكال

السائل : لم أشاهد الحادث .

الشيخ : لم تشاهد الحادث إذن لا نستطيع الجواب ، بدنا نأخذ الصورة لماذا الآن رجعنا الآن في الدخول في التفاصيل لما قلت لي الآن أريد التفصيل فأنت تريد التفصيل وأنا أريد التفصيل فإذا لم يكن عندك تفصيل فليس عندي تفصيل .

السائل : طيب شيخنا هل تتكرر الدية في حال قتل الخطأ يعني لو إنسان تسبب في قتل اثنين أو ثلاثة في قتل خطأ هل يدفع الدية التي هي مائة ناقة لكل واحد ؟

الشيخ : أي والله

السائل : يعني تتكرر

الشيخ : نعم

السائل : وهل يجوز إطعام ستين مسكين إن عجز عن الصيام ؟

الشيخ : هل يجوز أو هل يجب ؟

السائل : هل يجب نعم .

الشيخ : طبعا يجب آه .

السائل : ولكن الآية ما ذكرت الإطعام ؟

الشيخ : من الذي ذكر ؟

السائل : بعض الفقهاء قالوا إن الآية بما أنها تشديد ووعيد ما ذكر إطعام ستين مسكين ، ذكر الدية

الشيخ : نعم

السائل : وذكر صيام شهرين متتابعين

الشيخ : نعم

السائل : ولكن بعض الفقهاء قالوا إن عجز عن الصيام يطعم ستين مسكينا ؛ ومنهم من قال لا

الشيخ : ايوه

السائل : ففي هذه الحالة يعجز عن الصيام ألا يطعم ستين مسكينا ؟

الشيخ : ما هي مشكلة قضية يعجز ... قالوا بالصيام كبديل يعني هل تذكر الآية الواردة في الكفارة ؟

السائل : ((وَكَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَفْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ

إِلَى أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَدَّقُوا فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ

بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ فَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ))

الشيخ : كيف ؟

السائل : ((فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِنَ اللَّهِ ...))

سائل آخر : ما ذكر الاطعام

السائل : ما ذكر

الشيخ : استنباطا يعني

السائل :

الشيخ : والله أنا الآن أجد نفسي لا جواب عندي في هذه القضية لكن الظاهر والله أعلم إنهم ذهبوا إلى

الصيام يعني كبديل قياسا واجتهادا واستنباطا

السائل : الاطعام .

الشيخ : الاطعام نعم ، الآية في الصيام ؛ وربما استندوا في موضوع كفارة الظهار أي نعم على كل حال لا

يوجد عندي جواب استطيع أن أعتمده الآن .

السائل : ... مثلا رجل جاء وقال ذهبت إلى المفتي وقال أنا قتلت رجلا خطأ ، سائق باص وقتل واحدا

خطئا فأشار عليه بأن يحضر ذبيحة ويتحضر أربعة أو خمسة كيلو رز ويعطيه أربع كيلو لبن ويعملهم منسف

طبعما ما يعرف انعزم فيه المفتي وإلا لا - الإخوة يضحكون - فأنا قلت له الرجل بصحة جيدة فقلت أنت

عليك صيام شهرين متتابعين أبدا ، فأنت هل عجزت عن الصيام ؟ قال أنا ما جريت ، فقلت طيب كيف

تريد تطعم ستين مسكين .

الشيخ : لا كيف ما جرب ما يصوم رمضان ؟

السائل : هو يصوم رمضان

الشيخ : خلاص

السائل : لكن المفتي أفتاه غير هكذا يرد علي وإلا على المفتي ؟

الشيخ : في تساهل الذي يصوم شهر يستطيع أن يصوم شهرين متتابعين وإلا ربنا عز وجل ما يكلف صيام

شهرين متتابعين .

السائل : ولكن هنا لا يسقط عنه الصيام إذا كان قادرا على الصيام وأطعم ستين مسكين ؟

الشيخ : لا ما يسقط عنه لأن هذا نص في القرآن .

السائل : ... الطيار نجحي والباقي راحوا

الشيخ : لا المسألة تحتاج الى دراسة ، إذا كان السائق متسببا يرد السؤال ؛ أما إذا كان السائق غير متسبب

فهو غير مسئول .

السائل : هذا الكلام أنا سمعته وقلت له إن الشيخ يرى هذه المسألة ((فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا

تعلمون)) فكل عمل له أهله ، فهل هذا العمل ... سبب إهمال السائق فكل عمل له أهله ويسأل

المختصين به بأنه هل هذا سببه إهمال السائق أم هو غير ذلك ؛ فإذا كان هو متسبب

الشيخ : نعم في حدود الاستطاعة .

السائل : بالنسبة للدية هل يملك المسلم الذي يقتل له قتيلا خطأ أن يلزم المسلم القاتل في الحضري الذي

يعيش بيننا في بيئة مثل هذه الديار بمائة ناقة ونحن نتعامل بالذهب والفضة في هذا الزمان ، هل يملك أن

يلزمه بأن يحضر مائة ناقة أم أن الشرع يفرض عليه أن يأخذ الذهب والفضة ؟

الشيخ : الذي أعرفه أن أهل النوق يجب عليهم من الجمال وأهل الغنم من الغنم وأهل النقد من النقود ؛

فليس هناك ما يلزم من الوضع الذي تسأل عنه الآن .

الشيخ : من الأخطاء الشائعة أن يقول السائل رأي الدين ، لا يقال رأي الدين بل يقال رأي الشيخ ، الدين

ما عنده رأي ، الدين عنده حكم عنده قضاء وقضائه نافذ يجب أن ينفذ ؛ أما الرأي نحن عندنا آراء فقد

نصيب وقد نخطئ ؛ فإذا كان ولا بد من ذكر الرأي فإنما ينسب إلى الشيخ أو العالم أو المسئول فيقال ما

رأيك يا فلان ، ما رأيك يا شيخ ، ما رأيك يا أستاذ ؛ وإذا كان لا بد من ذكر الدين فترفع لفظه الرأي

ويقال ما حكم الدين ، هكذا يجب أن يكون دقيقين في ألفاظنا حتى نتأدب بأدب نبينا عليه الصلاة

والسلام .

الشيخ : والجواب أن العمليات الانتحارية هذه لها صورتان ، الصورة التي تجوز لا وجود لها اليوم في اعتقادي

إلا أن يكون شيء لا نعلمه وهو أن يكون المنتحر أقدم على الانتحار بطريقة ما لإصابة أكبر عدد ممكن من

أعداء الله ، أن يكون انطلاقه إلى هذه العملية الانتحارية تنفيذا لأمر القائد الأعلى الذي يعرف ما تحتاجه

الأمة المسلمة من ... هذا يجوز ؛ أما أن يقدم المسلم على عملية انتحارية بمحض رأيه واجتهاده فهذا لا

يجوز ؛ واضح الجواب ؟

السائل : يعني الذين انتحروا بموت المغني عبد الحليم من فوق الاسطح فهل هذا الذي انتحر هل يخلد في

النار ؟ مغني ومات وهو انتحر ؟

الشيخ : هذا أمره إلى الله عز وجل ، يجب هذا الإنسان دراسته دراسة تشريحية في حياته .

السائل : بعد موته طبعاً ؟

الشيخ : نعم ، فقط حتى نقول ما عاقبة أمره يجب دراسته قبل موته فإن وجدنا ما يؤكد أن انتحاره كان يعني

عدم رضى بقضاء الله وقدره فهو إلى النار وبئس القرار وإن كان لمفاجئة فاجأته فغيرت رأيه الذي كان يحياه

ويعيشه حينذاك نكل أمره إلى الله عز وجل لأن في مثل هذه الأمور الدقيقة من الصعب جدا أن يبدي الإنسان رأيا جازما وباتا ؛ وأنا أذكركم بقوله عليه السلام : (كان فيمن قبلكم رجل لم يعمل خيرا قط فلما حضرته الوفاة جمع أولاده حوله فقال أي أب كنت لكم قالوا خير أب ، قال فإني مذنب مع ربي ولئن قدر الله علي . بدأ الكفر الآن . ولئن قدر الله علي ليعذبني عذابا شديدا ، فإذا أنا مت فحرقوني بالنار ثم ذروا نصفي في الريح ونصفي في البحر ؛ فلما مات حرقوه في النار فذروا نصفه في الريح الهائج والنصف الثاني في البحر المائج فقال الله عز وجل لذراته كوني فلانا فكانت بشرا سويا ، قال الله عز وجل أي عبدي ما حملك علي ما فعلت ؟ قال خشيتك ، قال قد غفرت لك) في مقياسنا المادي نقول هذا هو الذي عناه ربنا بقوله : ((**وضرب لنا مثلا ونسي خلقه قال من يحيي العظام وهي رميم**)) إلى آخر الآيات ، هذا رجل تصور أنه إذا حرق بالنار وصار رمادا إن الله عز وجل عاجز عن إعادته كما كان ، ولذلك أوصى بهذه الوصية الجائرة التي لا نتصور أعمق منها في الجور والظلم لكن مع ذلك

السائل :

الشيخ : أيوه كان الموقف الإلهي كان خلاف موازيننا البشرية لأنه علم أن هذه حالة رانت على قلب هذا الإنسان فغيبته عن العقيدة التي كان يحيها وهي أن الله عز وجل على كل شيء قدير ، ولذلك قال خشيتك .

السائل : يعني كان يؤمن ؟

الشيخ : نعم كان يؤمن لكن هذه الخشية غطت عليه وألهمته بهذا الشيء الذي لا يمكن تصور ما سمعتموه فكان عاقبة أمره أن غفر الله تبارك وتعالى له .

السائل : ألا يعد هذا قنوطا ؟

الشيخ : قنوطا ؟

السائل : قنوطا من رحمة الله ؟

الشيخ : ما أتصور فهو يعترف بأنه مذنب مع ربه وأنه يستحق أن يعذبه الله عز وجل .

السائل : شيخنا ما هي الأمور في رأيك التي تؤدي إلى الخشوع في الصلاة أو تعمل على الخشوع في الصلاة ؟

الشيخ : ما في أمر غير أن هذا أمر استحضار وتأثر بتوجيهات الرسول عليه السلام والآيات المذكورة في القرآن كمثل قوله تعالى : ((**أفلا يتدبرون القرآن أم على قلوب أقفالها**)) وقوله عليه السلام : (**إن**

الرجل ليصلي الصلاة وما يكتب له منها إلا عشرها تسعها ثمنها سبعها سدسها خمسها نصفها)

فليس هناك أكثر من أن يتجاوب المسلم مع توجيهات الشرع كتابا وسنة وأن يجاهد نفسه وأن يستحضر قلبه حتى ينال مغفرة ربه عز وجل نعم.

السائل : لو سمحت المصلي إذا جاء خلف الإمام وأنهى الإمام الصلاة له أن يتقدم لا تحاذ السترة ؟ ما هو المسموح له حتى لا تبطل به الصلاة ؟

الشيخ : ما المسموح له أن يتقدم ؟

السائل : نعم .

الشيخ : كأنك تقصد ما هي المسافة ؟

السائل : نعم .

الشيخ : ليس هناك مسافة مذكورة في هذه القضية لأن هذه القضية اجتهادية واستنباطية وليس عليها نص بمعنى أن المسبوق لما سلم الإمام فماذا يفعل ؟ هل يظل مكانه بدون سترة والسترة بعيدة عنه أم يحاول أن يتخذ له سترة من جديد ؟ هذه ما في عليها نص وإنما كما قلت آنفا هذه قضية استنباطية بمعنى لو أن رجلا جادلنا وعارضنا وقال لنا يا أخي أنا مسبوق وأريد أصلي في مكاني وأنتم تتقدمون وتتأخرون يمين ويسار إلى آخره ، هذا شيء ما له أصل في السنة ؛ نقول له صدقت ليس له أصل في السنة ولكن ليس كل شيء ليس له أصل في السنة ليس له حكم في السنة في الشرع ؛ لأن الأحكام الشرعية منها ما هو منصوص عليه فأنت حينما تقول هذا لا أصل له في السنة يعني تقول ليس منصوصا عليه ؛ لذلك وافقنا معك على هذا الكلام ولكن ممكن الإنسان أن يجتهد في بعض الأمور الطارئة ويوجد لها حكمها يكون أقرب ما يكون إلى الصواب ومن هنا نحن ننطلق لنقول إن المسبوق إذا سلم الإمام وقام يأتي بما سبق به إن كان قريبا من السترة تقدم إليها لا لكونه إنه لا يصلي إلى سترة بل هو لا يزال في حكم المتستر باعتباره كان مأموما بالإمام ؛ لكن بالنسبة لغيره ممن قد يمر بين يديه فهنا في حكم شرعي يأمرنا الرسول عليه السلام أن نقاتل من يريد أن يمر بين يدينا ونحن نصلي وأمرنا أن نمنعه باليد هكذا فإن أبي قال عليه السلام (**فقاتله فإنه شيطان**) ، لتطبيق هذا الحكم نحن الآن نقول لابد من سترة لما كانت المسألة هذه هي تؤخذ بطريقة الاستنباط كما أننا أبين الآن فليس من الممكن أن نقول المسافة خمسة أمتار أو عشرة أمتار أو أقل من ذلك أو أكثر وإنما هذه قضية تعود إلى هذا المسبوق وإلى تقديره فإذا قدر بأنه إذا مشى خطوات حصل السترة ولا يعرض نفسه ليقال إنه لا يصلي لأنه مشى كثيرا والمشى الكثير هو الذي يبطل الصلاة ، ففي هذه الحالة يمشي هذه الخطوات وينتهي الأمر ؛ أما إذا كانت المسافة بعيدة وبعيدة جدا بحيث يغلب على الظن أن هذا إذا يريد يمشي ما أحد يقول هذا يصلي فحينئذ عرض صلاته للبطلان ؛ باختصار لا يطمعن أحد أن يأخذ

تحددات دقيقة في مسائل اجتهادية كهذه وإنما كما قال عليه السلام كمبدأ عام (سدودوا وقاربوا)
فالإنسان إذا كان يصلي هنا والجدار هنا فيأخذ يمين أو يأخذ يسار أو يمشي خطوتين ويتستر بمن يصلي أو
جالس يذكر الله أو ما شابه ذلك ؛ وإذا يريد يمشي هناك كمان يمشي خطوتين ثلاثة وقف شوية وهو يقرأ ثم
خطوتين ثلاثة وهكذا بحيث أنه ما يقع في المحذور الذي صورناه آنفا بأنه يلا ماشي ماشي فإذا رآه الرائي
قال هذا لا يصلي ، هذا المشي هو الذي يبطل الصلاة .

السائل : مثلا لو معه قلنسوة مثلا فيضعها أمامه ؟

الشيخ : طبعا أنا أقول لك جوابا على سؤالك ممكن لكن لا يفيد شيئا لأن السترة يجب أن تكون بارتفاع
مؤخرة الرجل ، مؤخرة الرجل تكون شبر ، شبر ونصف شبرين إلا إذا كانت قلنسوة دراويش دراويش يعني
... - يضحك الشيخ رحمه الله - .

السائل : المحاكم تحكم بغير ما أنزل الله

الشيخ : نعم

السائل : فإذا غلب على ظن الرجل بأن هذا الحق مهضوم ولا يمكن الحصول عليه إلا بواسطة هذه المحاكم
وهو في نظره أنه حرام سواء كان قرضا أو أجرة أو ... فهل يجوز وخاصة أنه يعلم إنه يوجد من القضاة من
النصارى وليس من المسلمين وأنه قد يطبقون على هذا الشخص يعني أحكام